

## شرح صحيح مسلم (766) " لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد "

### ح (7931) للشيخ مصطفى العدوي تاريخ 2202 6 8

مصطفى العدوي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد الأمين وعلى اله وصحبه ومن دعى بدعوته واستن بسنته الى يوم الدين وبعد - [00:00:00](#)

قال الامام مسلم رحمه الله تعالى في كتاب الحج من صحيحه تحت باب لا تشد الرحال الا الى ثلاثة مساجد وقبل قراءة هذا الباب انوه على ان حديث ابن عباس الان السابق - [00:00:21](#)

الذي فيها ان امرأة اشكت الى النبي شكوى فقالت ان شفاني الله لاخرجن فلأصلين في بيت المقدس فبرأت ثم تجهزت تريد الخروج فجاءت ميمونة تسلم عليها فاخبرتها ذلك فقالت اجلسي فكلي - [00:00:38](#)

ما صنعت واصلي في مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم فاني سمعت رسول الله يقول صلاة فيه افضل من الف صلاة فيما سواه من المساجد الا مسجد الكعبة هذه اللفظة الى مسجد الكعبة من هذا الوجه لا تثبت - [00:00:56](#)

لان هذا الحديث المذكور انفا الذي سبق وبيننا من طريق ابراهيم بن عبدالله بن معبد عن ابن عباس انه قال ان امرأة اشكت شكوى الى اخره هذا الحديث معلول فهنا متصل ابراهيم بن عبدالله بن معبد عن ابن عباس - [00:01:13](#)

وآ غير الليث يرويه عن نافع كابن جريج يرويه عن نافع باسقاط ابن عباس فمعلول بالارسال. انما نوهت على ذلك ان بعض اهل الفقه من المعاصرين كان يقول ان تضعيف الاجر انما هو في الحرم فقط ويستدل بهذه اللفظة - [00:01:37](#)

الا مسجد الكعبة وهي من هذا الوجه معلولة بالارسال الحفاظ يقولون ابراهيم بن عبدالله بن معبد مرسل وهو لم يسمع من ميمونة لم يسمع من ميمونة رضي الله تعالى عنها - [00:01:58](#)

فلذلك علة هذه اللفظة من هذا الوجه علة هذه اللفظ من هذا الوجه فضلا عن ابراهيم بن عبدالله بن معبد لم يوثقه كبير معتبر لكن التعليل بالارسال اقوى فليتفطن لذلك - [00:02:16](#)

وهذا الحديث يعتبر من المنتقد على مسلم اذ هو معلول بالاساءة اما تحت باب لا تشد الرحال الا الى ثلاثة مساجد قال حدثني عمرو الناقد وزهير ابن حرب جميعا عن ابن عيينة - [00:02:35](#)

قال عمرو حدثنا سفيان عن الزهري عن سعيد عن ابي هريرة يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم لا تشد الرحال الا الى ثلاثة مساجد مسجدي هذا ومسجدي الحرام ومسجدي الاقصى - [00:02:51](#)

هنا امر وقد اخذ على ابن تيمية رحمه الله تعالى انه استدل بهذا الخبر على منع شد الرحل الى قبر رسول الله الى مسجد رسوله الى قبر رسول الله الى قبر - [00:03:10](#)

رسول الله الا اذا كنت تقصد المسجد ده حديس لا تشد الرحال الا الى سلاسة مساجد مسجدي هذا والمسجد الحرام والمسجد الاقصى فالاشكالية هنا ان ابن تيمية جعل المستثنى منه - [00:03:25](#)

جعل المستثنى منه عاما فقال لا تشد الرحال الى القبر انما تشد للمسجد والجمهور يقولون لا هذا الكلام غير صحيح المستثنى منه هنا المساجد فقط يعني لا تشد الرحال لمسجد - [00:03:48](#)

اعتقادا لبركته او لفضله الا الى المساجد الثلاثة لكن اذا شددت الرحلة لطلب العلم او شددت الرحلة للتجارة او شددت الرحلة لزيارة اخ

لي في الله كل هذا لا ينتظمه الحديث ولا يعكر - [00:04:07](#)

بالحديث عليه لان الكلام مفهوم يا يحيى انت فاهم انت يعني لا تشد الرحال الا الى سلاسة مساجد اي لا تشد الرحال لمسجد الا الا

ثلاث مساجد. لكن هب انني شاهدت الروح لطلب العلم - [00:04:25](#)

شدت الرحلة للتجارة فلذلك شن على ابن تيمية بسبب استدلاله بهذا على منع شد الرحل. لزيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم

ولذلك آآ يعني اما عن التحرير في المسألة مسألة - [00:04:43](#)

زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم فالذي نقوله وان كان الصحابة لم يصنعوا ذلك ولم ينقل انهم كانوا يشدون الرحل خصيصا لزيارة

القبر فقط هذا الذي نحتج به ان الصحابة لم يرد انهم كانوا يشدون الرحل لزيارة القبر - [00:05:00](#)

ما ورد نحو ذلك لكن هذا ليس في الدلالة كقوة لا تشد الرحال الا اذا الى القبر مثلا لو وجد حديس لا تشد الرحال للقبر لكان اقوى في

الدلالة من الاستدلال بان الصحابة لم يسبت انهم شدوا الرحل لزيارة القبر - [00:05:22](#)

فهذا يتفطن له يا اخواني ان المستثنى منه هنا ليس كما استدل ابن تيمية والحنابلة المعاصرون الذين يقولون لا تشدوا الرحال الا الى

ثلاث مساجد. ويمنعون شد الرحل الى القبر باستدلالا بهذا الحديث - [00:05:41](#)

فالمستثنى منه هنا المساجد لانك اذا جعلت المستثنى منه عاما ستمنع شد الرحل لطلب العلم ستمنع شد الرحل. لآآ ستمنع شد

الرحلة لزيارة اخوان لك في الله ستمنع شد الرحل للتجارة - [00:06:01](#)

امهم شد الرحل الا للمساجد الثلاث وهذا غلط بلا شك انه ولا ريب وقد قالت على فامشوا في مناكبها وكلوا من رزقه لكن اذا حررنا

المسألة تحليل كلي قل لي يا لم يرد بس فقط ان الصحابة كانوا يشدون الروح لزيارة القبر - [00:06:19](#)

وهذا ليس بكاف في الدلالة وقطع فيها على التحرير الدقيق وكنا لو نقول لا نشد الرحلة لزيارة القبر لكن ما المانع اذا قال شخص انا

ساهد الرحل اذا قال لنا قائل ما المانع اني اذهب لزيارة قبر رسول الله - [00:06:38](#)

استقلالاً لحديث الرسول زوروا القبور فانها تذكركم الاخرة فلن نجد عندنا شيئا نحاججه به الا ان ذلك لم ينقل عن الصحابة كذا كذا

وهذا يحتاج الى مزيد من التحليل الدقيق ايضا نفي او نفي انه ان الصحابة فعلوا ذلك - [00:06:56](#)

ثم تأتي مشكلة اخرى في هذا الحديث يا هي آآ يعني اقوى من المشكلة الاولى في في الناحية الحديثية قال وحدثناه ابو بكر بن ابي

شيبه حدثنا عبدالاعلى عن معمر - [00:07:22](#)

عن الزهري بهذا الاسناد غير انه قال تشد الرحال الى ثلاث الى ثلاث مساجد الاول اللفظ الاول لا تشد الرحال الا الى ثلاث مساجد.

واللفظ الساني تشد الرحال الى ثلاث مساجد - [00:07:40](#)

الاول في نفي هذا ليس فيه نفي انما فيه فضل فيلزم ايضا ان تجمع طرق هذا الحديث لان المزار هنا عن على الزهري ابن عيينة قال

لا تشد الرحال وآآ - [00:07:56](#)

معمر قال تشد الرحال الى ثلاثة مساجد ثم اتى برواية اخرى من طريق اخر عن ابي هريرة وحدثنا هارون ابن سعيد الليلي حدثنا ابن

وهب حدثني عبد الحميد بن جعفر ان عمران بن ابي انس حدثه ان سلمان الاغر حدثه انه سمع ابا هريرة يخبر ان رسول الله صلى الله عليه

عليه وسلم قال - [00:08:12](#)

انما يسافر الى ثلاثة مساجد. مسجد الكعبة ومسجده ومسجد الباء ومسجد ايليا انما يسافر هل انما تفيد الحصر هنا او لا تفيده هي

ليست في الدلالة كقول لا تشد الرحال. والله اعلم - [00:08:39](#)

وصل اللهم على نبينا محمد واله وسلم والحمد لله رب العالمين والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:09:01](#)